الدم لاحبط العمل وبالترك مع الاقدار والجحود على الخلاف وقد قيل

في حكم من ترك الصلاة وحكمه ∴ ان لم يقربها كحكم الكافر
فاذا اقربها وجانب فعلها ∴ فالحكم فيها للحسام الباتر
وبه يقول الشافعي ومالك ∴ واحمد متمسك بالظاهر
وابو حنيفة لا يقول بقتله ∴ ويقول بالحبس الشديد الزاجر
المسلمون دماؤهم معصومة ∴ حتى تراق بمستنير باهر
مثل الزنا والقتل في شرطيها ∴ فانظر الي ذاك الحديث السافر

اي الاصابة اي الاصابة بالعين يقال عانه يعينه فهو عاين اذا اصابه بالعين والمصاب معين حق ثابت موجود محقق فاذا عرف بها شخص اجتنب واحترز منه بل ينبغي للامام منعه من مداخلة الناس ولزوم بيته واجرا نفقته لو فقيرا ولو تكررت وعلم حاله واتلف شيا او قتل هل يضمن ويقتل ام لا خلاف كالساحر والصواب النفي ومثله الولي لو قتل بحاله لان الحكم لا يناط + الابهام منضبط لا يخاص ببعض الاحوال لا ينضبط مع عدم وقوع فعل اصلا ولو شي الخ اي ولو فرض ان شيا يسبق القدر بفوته لكان العين لكن لا تسبق فكيف غيرها واذا اغتسلتم فاغتسلوا في رواية علي م يقتل احدكم اخاه الا بركت عليه اغتسل له وفي غيرها فتوضا له قال العلما الاستغسال ان يقول للعاين بالاستحسان اغسل داخلة ازارك مما يلي الجلد بما ثم يصب على المعين وقالوا في كيفية الوضوء المذكور ان يوتي بقدح ما ولا يوضع القدح في الارض فياخذ منه غرفة فيتمضمض ثم يمجها فيه ثم ياخذ منه ما يغسل به وجهه ثم بشماله ما يغسل به كفه اليمين ثم بيمينه ما يغسل به مرفقه الايسر ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ثم يغسل قدمه اليمين ثم اليسرى ثم ركبته اليمين ثم اليسرى على الصفة المتقدمة كل ذلك في القدح ثم

ثم داخلة ازاره وهو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الايمن وقد ظن انه كناية عن الفرج وهو خلاف ما عليه الجمهور ثم يصب على راس المعين من خلفه على جميع بدنه ويكفو القدح وراه على ظهر الارض وقيل يستغفله عند الصب قال القاضي وفي هذا الحديث دليل لجواز النشرة والتطيب بها وفي القاموس والنشرة بالضم رقية يعالج بها المجنون او المريض ثم هذا الفعل امر تعبدي لا يدرك حكمته وكم من مثل هذا في الامور ولا ينتفع به من انكر او سخر او شك او فعل مجربا غير معتقد والله سبحانه وتعالى اعلم ∴ بلغ ∴ بلغ مقابلة ∴

حرف الغين

غارت امكم الخ اي غيرت بحرتكم قال في القاموس في اللام والنجوم المجرة والمراد بالاكل السحور او العشا والله اعلم والذي يسدر السادر المتحير السدر بالتحريك الدوار وهو كثير ما يعرض لراكب البحر غسل الاناء الخ اي غسل الاواني الحسية والمعنوية وطهارة الفنا كذلك يورثان الفنا كذلك والفنا كالي ضد الفقر واذا فتح مد غشيتكم غشي عليه كعني اي اصابتكم الغشاوة هذا الحديث لا وليك الناس فما بالنا باكناس الكناس الدعار من الدعر محركة الفساد والخبث ركي بفتح الرا وكسر الكاف وتشديد التحتية البير مطوية او غيرها يلهث يخرج لسانه من العطش ∴ بخمارها ثوب تغطي به راسها والجمع خمر ككتاب وكتب غلظ القلوب ذلك حين قال وحين يخرج الدجال وفيما بين ذلك ∴ مثار الفتن لا محال والسكينة الطمانينة واجب الخ المراد ∴ ثابت متاكد بالسنة لا واجب فرضا اذ ليس ما في الحديث ∴ واجبا كذلك كما قال مالك يستن بذلك استنانه بالسواك ∴ الغنا مثلث وبالمد مع الكسر الصوت المطرب وقد يقصر وبالكسر

٢٦

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)